# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

## رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/٦/٢٢ بين جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ١٤٦٤ مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع توسيع المعهد القومى للاتصالات السلكية واللاسلكية

**رئيس الجمهورية :**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

**قرر :**

**( مادة وحيدة )**

ووفق على الخطابات المتبادلة الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/٦/٢٢ بين جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ١٤٦٤ مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع توسيع المعهد القومى للاتصالات السلكية واللاسلكية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ ( ٢٨ يونية سنة ١٩٨٩ ) .

**حسنى مبارك**

---

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢ ذى الحجة سنة ١٤٠٩ الموافق ٥ يوليه سنة ١٩٨٩

صاحب السعادة

السيد / هيروشى هاشيموتو
سفير فوق العـادة ومفوض عن اليابان
لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة فى ٢٢ يونيو ١٩٨٩

أتشرف بالاحاطة بأننى تلقيت مذكرة سـعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشـأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعـاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـــ بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع توسيع المعهد القومى للاتصـالات السلكية واللاسلكية ( المشار اليه فيمـا يلى بـ « المشروع » ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليـابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى بليون وأربعمائة وأربعة وستون مليون ين ( ١٫٤٦٤٫٠٠٠٫٠٠٠ ين ) ، ( والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحـة » ) .

٢ ـــ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنيـة بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـــ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها

فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرهـا أشخاص يابانيون طبيعيون فى حـالة الرعايا اليابانيين والأشـخاص المصريون الطبيعيـون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين ) .

( أ ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب به.

(ب) خدمات لازمة لشراء المنتجات المشار اليها فى ( أ ) أعلاه،و

(جـ) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشـار اليها فى ( أ ) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن اسـتخدام المنحـة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكـورة فى ( أ ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة فى ( أ ) ، (ب) ، (جـ) من الفقرة الفرعية (١) أعـلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ ـ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددهـا عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشـار اليها فى الفقرة ٣ .وتقوم حكومة اليابان باقرار هـذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ ـ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطيـة المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لمـا نص عليه

فى الفقرة ٤ ( والمشـــار اليها فيما يلى بـ « العقـــود التى تم اقرارها » ) فى حســـاب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها ( ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك » ) •

( ٢ ) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربيةأو السلطة التى تحددهـــا •

( ٣ ) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات باليين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطـــراف فى العقـــود التى تم اقرارها • ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحســـاب من خلال مشـــاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها •

٦ ـ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

( أ ) كفالة المكان المناســـب بالتســـهيلات الضرورية للكهرباء وتســـهيلات الطوارىء الأخرى لاقامة المعدات •

(ب) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربيـــة وكذلك النقـــل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحـــة •

(جـ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسـوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيمـا يتعلق بتوريد المنتجـات والخدمات فى نطاق العقـود التى تم اقرارها .

( د ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقـا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(هـ) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

( و ) تحمل كافة المصاريف، اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحـة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشـتراه فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ ــ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحاليـة .

وأنشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربيـة ، تأكيدا للترتيبات السـابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى عن حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى •

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ •

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى •

واننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى •

وزير الدولة للتعاون الدولى

**دكتور / موريس مكرم الله**

صاحب السعادة

**دكتور / موريس مكرم الله**
**وزير الدولة للتعاون الدولى**

**القاهرة فى ٢٢ يونيو ١٩٨٩**

« أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقام بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـ بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع توسيع المعهد القومى للاتصالات السلكية واللاسلكية ( المشار اليه فيما يلى بـ « المشروع » ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى بليون وأربعمائة وأربعة وستون مليون ين ( ١ر٤٦٤ر٠٠٠ر٠٠٠ ين ) ، ( والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى

حـالة الرعايا اليابانيين والأشـخاص المصريون الطبيعيـون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين ) .

( أ ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب به.

(ب) خدمة لازمة لشراء المنتجات المشار اليها فى ( أ ) أعلاه ، و

(جـ) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشـار اليها فى ( أ ) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن اسـتخدام المنحـة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكـورة فى ( أ ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة فى ( أ ) ، (ب) ، (جـ) من الفقرة الفرعية (١) أعـلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ ـ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددهـا عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشـار اليها فى الفقرة ٣ .وتقوم حكومة اليابان باقرار هـذه العقـود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ ـ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطيـة المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لمـا نص عليه فى الفقرة ٤ ( والمشـار اليها فيما يلى بـ « العقـود التى تم اقرارها » ) فى حسـاب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر

العربيه فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها ( ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

( ٢ ) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربيةأو السلطة التى تحددهـــا .

( ٣ ) أن الغرض الوحيد للحساب المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات باليين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطـــراف فى العقـــود التى تم اقراراها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحســـاب من خلال مشـــاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ ــ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

( أ ) كفالة المكان المناســـب بالتســـهيلات الضرورية للكهرباء وتســـهيلات الطوارىء الأخرى لاقامة المعدات .

(ب) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربيـــة وكذلك النقـــل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحـــة .

(جـ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رســـوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيمـــا يتعلق بتوريد المنتجـــات والخدمات فى نطاق العقـــود التى تم اقرارها .

( د ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقـا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(هـ) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

( و ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحـة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشـتراه فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ ــ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحاليـة .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربيـة ، تأكيدا للترتيبات السـابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى عن حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

وأننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض
عن اليابان لدى جمهورية
مصر العربيـة